

## مجلس التنمية الصناعية

### الدورة الرابعة والأربعون

فيينا، ٢٢-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

### افتتاح الدورة

سوف يفتتح دورة المجلس الرابعة والأربعين رئيس المجلس بالإنابة، سعادة

السيد سونغ يونغ-وان.

### البند ١ - انتخاب أعضاء المكتب

يُنتخب المجلس كل سنة في بداية دورته العادية، وفقاً للمادة ٢٣-١ من نظامه الداخلي، رئيساً وثلاثة نواب للرئيس ومقرراً من بين ممثلي أعضائه. وتنص المادة ٢٣-٣ على أن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر للتعاقب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات، وفقاً للتدبير ألف للنظام الداخلي. وبناءً على ذلك، ينبغي أن يُنتخب الرئيس، فيما يخص الدورة الرابعة والأربعين، من بين أعضاء المجلس من الدول الآسيوية المدرجة في القائمة ألف من المرفق الأول بالدستور. وينبغي أن يُنتخب نواب الرئيس الثلاثة من بين أعضاء المجلس من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف، والدول المدرجة في القائمة جيم، والدول المدرجة في القائمة دال، على التوالي. ويُنتخب المقرر من بين ممثلي أعضاء المجلس من الدول المدرجة في القائمة باء.

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



## البند ٢ - إقرار جدول الأعمال

يُقدّم إلى المجلس في الوثيقة IDB.44/1 جدول أعمال مؤقّت للدورة الرابعة والأربعين لكي يقرّه. وهو يستند إلى جدول الأعمال المؤقّت الذي اعتمد في المقرّر م ت ص-٤٣/م-١٣، كما جرى تحديثه لكي يجسّد الولايات المنبثقة من دورة المؤتمر العام السادسة عشرة والدورة الثانية والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية. وستُعرض على المجلس الوثائق التالية:

- جدول الأعمال المؤقّت (IDB.44/1)
- جدول الأعمال المؤقّت المشروح (IDB.44/1/Add.1)
- List of documents (IDB.44/CRP.1)

## البند ٣ - التقرير السنوي للمدير العام عن عام ٢٠١٥

وفقاً للمادة ١١-٦ من الدستور، يعدّ المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة. وقد عُرض التقرير السنوي عن طريق لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثانية والثلاثين على المجلس في دورته الحالية نظراً لتخفيض عدد دورات المجلس في الأعوام التي لا ينعقد فيها المؤتمر العام (المقرّر م ت ص-٣٩/م-٧ (و))، واتساقاً مع الممارسة التي أُرسيت في عام ٢٠١٢. وقد وردت الشروح المتعلقة بالتقرير السنوي ومحتواه في جدول الأعمال المؤقّت المشروح لدورة اللجنة (PBC.32/1/Add.1).

وعملاً بأحكام المادة ٩-٤ (د) من الدستور ومقرّر المجلس م ت ص-١/م-٢٩، كانت الدول الأعضاء قد أدلت، في الدورة الثانية والثلاثين للجنة، بكلمات تضمّنت معلومات عن أنشطتها المتصلة بأعمال المنظمة. وبغية تحسين النقاش بشأن هذا البند، يُطلب إلى الدول الأعضاء مراعاة الكلمات التي كانت قد أدلت بها أمام اللجنة وتركيز مداخلتها على التطوّرات المستجدة ذات الأهمية.

وفي إطار هذا البند، سوف تقدّم أيضاً معلومات عن تعزيز الحوار مع الدول الأعضاء بشأن المسائل المواضيعية، وقد جرى هذا الحوار وفقاً للاستنتاج ٦/٢٠١٦ الذي اعتمده لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثانية والثلاثين.

وسيُعرض على المجلس ما يلي:

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٥/٢٠١٦

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢٠١٦/٦
- تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٥ (بما فيه تقرير أداء البرنامج) (IDB.44/2)

#### البند ٤ - تقرير لجنة البرنامج والميزانية

تقتضي المادة ١٠-٤ (د) من الدستور أن تقدّم لجنة البرنامج والميزانية "تقريراً إلى المجلس في كل دورة عادية عن جميع أنشطة اللجنة، وأن تقدّم بمبادرة منها المشورة أو الاقتراحات بشأن المسائل المالية إلى المجلس". ويرد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين في الوثيقة IDB.44/8. وللمواضيع والوثائق التالية، التي تناولتها اللجنة في تلك الدورة، صلة بأعمال المجلس في دورته الحالية. وترد الشروح في جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الثانية والثلاثين للجنة (PBC.32/1/Add.1). وفي تلك الدورة، أوصت اللجنة المجلسَ باعتماد عدد من مشاريع المقرّرات، حسبما هو مبين في تقرير الدورة وتحت العناوين الفرعية الخاصة بكل منها الواردة أدناه. وبناءً على توصيات مراجع الحسابات الخارجي، طلبت اللجنة أيضاً إلى المدير العام أن يحضّر لقيام مجلس التنمية الصناعية في دورته الرابعة والأربعين بإنشاء لجنة استشارية لمراجعة الحسابات (الاستنتاج ٢٠١٦/٢). وعملاً بهذا التكليف، سوف يُقدّم تقريراً إلى المجلس في إطار بند جدول الأعمال ٤ (ب). وسوف تُعرض على المجلس، في إطار البند ٤ (ج) من جدول الأعمال، خطة سداد مقترحة من أجل أرمينيا، وسوف تصبح تلك الخطة سارية عندما يوافق عليها مجلس التنمية الصناعية. كما دعت لجنة البرنامج والميزانية، في إطار نظرها في وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة الاعتمادات غير المنفقة، المدير العام إلى تقديم تقرير إلى المجلس، في دورتيه المقبلتين، عن استراتيجية اليونيدو العامة لإدارة المخاطر، وأن يقترح تدابير شاملة من أجل معالجة التأثير المالي الناجم عن مغادرة دول أعضاء للمنظمة، وكذلك من أجل السعي إلى عكس اتجاه الانسحاب (الاستنتاج ٢٠١٦/٨). ومن ثم سيُعرض ذلك التقرير على المجلس في إطار البند ٤ (هـ) من جدول الأعمال.

#### البند ٤ (أ) تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام ٢٠١٥

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢٠١٦/٣
- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (IDB.44/3)
- Annexes to the report of the External Auditor on the accounts of UNIDO for the financial year 1 January to 31 December 2015, presented in

accordance with United Nations System Accounting Standards for the year  
ended 31 December 2015 (unaudited) (PBC.32/CRP.2)

#### البند ٤ (ب) إنشاء لجنة استشارية لمراجعة الحسابات

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٢/٢٠١٦
- إنشاء لجنة استشارية لمراجعة الحسابات. تقرير من المدير العام (IDB.44/9)

#### البند ٤ (ج) وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة الاعتمادات غير المنفقة

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٧/٢٠١٦
- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (IDB.44/4)
- خطة سداد مقترحة من أجل أرمينيا. مذكرة من المدير العام (IDB.44/10)
- Status of assessed contributions. Note by the Secretariat (IDB.44/CRP.2)

#### البند ٤ (د) حشد الموارد المالية

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠١٦
- حشد الموارد المالية. تقرير من المدير العام (IDB.44/5)
- التمويل. تقرير اليونيدو السنوي ٢٠١٥ (IDB.44/2، الفصل ٥)
- Projects approved under the Industrial Development Fund, thematic and individual trust funds and other voluntary contributions in 2015 (PBC.32/CRP.4)

#### البند ٤ (هـ) الاستراتيجية العامة لإدارة المخاطر

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٨/٢٠١٦
- الاستراتيجية العامة لإدارة المخاطر. تقرير من المدير العام (IDB.44/11)

## البند ٥ - اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك تنفيذ إعلان ليما

اعتمد المؤتمر العام في دورته الخامسة عشرة إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (م ع-١٥/ق-١)، وأهاب فيه باليونيدو أن تزيد من دعمها للجهود التي تبذلها البلدان من أجل تحقيق التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة. وفي الفقرة ١٣ من الإعلان، طُلب إلى المدير العام أن يقدم تقارير منتظمة إلى المؤتمر العام عن المساعدة التي تقدمها اليونيدو إلى الدول الأعضاء بغية بلوغ مستويات معززة من التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، وعن تأثيرها التنموي.

وعلاوة على ذلك، طلب المؤتمر العام، في دورته السادسة عشرة، إلى المدير العام "أن يضع وينفذ استراتيجيات لدعم تحقيق الهدف ٩ من أهداف التنمية المستدامة وسائر الأهداف والغايات المترابطة ذات الصلة"، و"أن يُبلغ الدول الأعضاء بإسهام اليونيدو في تحقيق خطة التنمية لعام ٢٠٣٠"، وأن يقدم بانتظام إلى المجلس، اعتباراً من دورته الرابعة والأربعين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

ومن ثم فإن الوثائق المعروضة في إطار هذا البند ستقدم معلومات محدثة عن تنفيذ اليونيدو لإعلان ليما وما تضطلع به من أعمال ضمن إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وستعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك تنفيذ إعلان ليما. تقرير من المدير العام (IDB.44/12)
- UNIDO technical cooperation programmes, projects and tools contributing to the achievement of the Sustainable Development Goals (IDB.44/CRP.3)

## البند ٦ - الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٦-٢٠١٩: الأساس المرجعي للإطار المتكامل بشأن النتائج والأداء

وفقاً للولايات المسندة حالياً، عرض المدير العام على مجلس التنمية الصناعية، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية، الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٦-٢٠١٩ (IDB.43/9). ووفقاً للفقرة (ل) من استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠١٥ في دورتها الحادية والثلاثين، عُرضت أيضاً إضافة إلى الإطار البرنامجي المتوسط الأجل تتضمن الخطة

الاستثمارية المتوسطة الأجل، ٢٠١٦-٢٠١٩، التي سوف تبدأ دورتها الزمنية السنوية لتقديم التقارير في عام ٢٠١٧.

وأحاط المؤتمر العام علماً مع التقدير، في دورته السادسة عشرة، بالإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٦-٢٠١٩ (القرار م ع-١٦/ق-١). وأشار المؤتمر في الفقرة (ج) من القرار نفسه إلى أن الإطار البرنامجي يتضمن بالفعل مؤشرات للأداء، وأشار أيضاً إلى اعتقاده بأن المنظمة "ستضع" أساساً مرجعياً "لهذه المؤشرات وستواصل بذل جهودها لإثراء هذه المؤشرات باستمرار". ومن ثم، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الرابعة والأربعين.

وقد قدّم المدير العام إلى لجنة البرنامج والميزانية، إبان دورتها الثانية والثلاثين، تقريراً مرحلياً عن وضع أساس مرجعي للإطار المتكامل للنتائج والأداء الخاص بالإطار البرنامجي المتوسط الأجل (IDB.44/6-PBC.32/6)، وأكمل التقرير بمذكرة من الأمانة (PBC.32/CRP.5). وفي الاستنتاج ٥/٢٠١٦ المتعلق بالتقرير السنوي، شجعت أيضاً لجنة البرنامج والميزانية "الأمانة على مواصلة جهودها من أجل وضع مؤشرات وأسس مرجعية بشأن الإطار المتكامل للنتائج والأداء على نحو سريع وفعال"، ودعت الأمانة "إلى وضع قيم مستهدفة بشأن المؤشرات". وحسبما هو مرتقب في مذكرة الأمانة (PBC.32/CRP.5)، ستقدم خطة عمل إلى المجلس.

ومن ثم ستعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- تقرير مرحلي عن وضع أساس مرجعي للإطار المتكامل للنتائج والأداء الخاص بالإطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠١٦-٢٠١٩. تقرير من المدير العام (IDB.44/6)
- الإطار المتكامل للنتائج والأداء الخاص بالإطار البرنامجي المتوسط الأجل ٢٠١٦-٢٠١٩. خطة عمل من إعداد الأمانة (IDB.44/6/Add.1)
- Updated indicators and metadata for the integrated results and performance framework. Note by the Secretariat (IDB.44/CRP.4)

## البند ٧ - سياسات اليونيدو وشبكتها الميدانية

عرض المدير العام، في دورة المؤتمر العام السادسة عشرة، خطة عمل بشأن سياسات اليونيدو وشبكتها الميدانية (GC.16/6). وبعد إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء

بشأن هذه المسألة والنظر فيها خلال الدورة الثانية والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية، قُدِّم إلى المجلس عن طريق اللجنة تقرير عن تفعيل خطة العمل بشأن السياسات الميدانية (IDB.44/7-PBC.32/7). وقد أحاطت اللجنة علماً، في استنتاجها ٤/٢٠١٦، بالتقرير عن تفعيل خطة العمل، وطلبت إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ خطة العمل بشأن السياسات الميدانية إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين.

ومن ثم سيُعرض على المجلس ما يلي:

- استنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٤/٢٠١٦
- تفعيل خطة العمل بشأن السياسات الميدانية. تقرير من المدير العام (IDB.44/7)

#### البند ٨ - أنشطة التقييم

بمقتضى المقرر م ت ص-٢٩/م-٧، طلب المجلس إلى الأمانة أن تقدّم إليه تقريراً عن أنشطة التقييم على أساس نصف سنوي.

وستُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة التقييم. مذكرة من الأمانة (IDB.44/13)

#### البند ٩ - أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

وفقاً لمخطط متابعة تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة (المقرر م ت ص-٢٤/م-١١)، ستُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من المدير العام (IDB.44/14)

#### البند ١٠ - شؤون العاملين

قرّر المجلس، في المقرر م ت ص-١/م-١٨، قبول النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية. وسيجري إطلاع المجلس على أيّ مقرّرات وتوصيات مستجدّة صادرة عن اللجنة المذكورة تعتمدها الجمعية العامة وتكون لها صلة باليونيدو، باعتبارها إحدى المؤسسات المنضوية في النظام الموحد للأمم المتحدة. وستحتوي أيضاً الوثائق المدرجة في إطار هذا البند على معلومات عن التطورات المستجدّة في اليونيدو فيما يتعلق بالعاملين.

وستُعرض على المجلس الوثيقتان التاليتان:

- شؤون العاملين. تقرير من المدير العام (IDB.44/15)
- Personnel matters. Annexes III, IV and V to the report by the Director General (IDB.44/CRP.5)
- List of UNIDO staff. Note by the Secretariat (IDB.44/CRP.6)

### البند ١١- تقديم الدعم من جمهورية النمسا من أجل تمويل مؤسسة تعليمية

جرت مفاوضات بين جمهورية النمسا ومكتب الأمم المتحدة في فيينا والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على اتفاق، سوف تقدّم تبعاً له جمهورية النمسا الدعم المالي إلى مؤسسة تعليمية لتوفير الأماكن المدرسية لأبناء موظفي المنظمات الدولية الكائنة مقرّها في فيينا، وكذلك لأبناء أعضاء الهيئات الدبلوماسية والقنصلية. وسوف يُقدّم نص الاتفاق إلى المجلس، الذي سوف يُدعى إلى تقديم توصية إلى المؤتمر العام بالموافقة على الاتفاق والإذن للمدير العام بالعمل على تنفيذه فيما يخص اليونيدو.

وستُعرض على المجلس الوثيقة التالية:

- تقديم الدعم من جمهورية النمسا من أجل تمويل مؤسسة تعليمية. تقرير من المدير العام (IDB.44/16)

### البند ١٢- الترتيبات التحضيرية لعملية اختيار مرشح لمنصب المدير العام

عيّن المؤتمر العام، خلال دورته الاستثنائية الثانية المعقودة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، السيد لي يون مديراً عاماً لليونيدو لمدة أربع سنوات ابتداءً من ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ أو إلى أن يتولى المدير العام الذي يعينه المؤتمر العام في دورته العادية السابعة عشرة مهام منصبه، أي التاريخين أبعد. وبغية ضمان القيام بعملية اختيار سلسلة وفي حينها وفقاً للتوصيتين ١ و٤ الواردتين في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن "اختيار الرؤساء التنفيذيين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وشروط خدمتهم" (JIU/REP/2009/8)، واستناداً إلى النجاح في استحداث منتدى المرشّحين لمنصب المدير العام الذي عُقد في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣ (مقرّر المجلس م ت ص -٤٠/م-١٠)، ستقدّم الأمانة معلومات أساسية عن هذا الموضوع والمهل الزمنية، بما في ذلك جدولته منتدى المرشّحين في حالة لزوم ذلك، في الوثيقة التالية:



- عملية الاختيار لمنصب المدير العام. مذكرة من الأمانة (IDB.44/17)

### البند ١٣ - المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات

أرسى المؤتمر العام، في مقرره م ع-١/م-٤١، مبادئ توجيهية بشأن العلاقات مع المنظمات ذُكرت في المادة ١٩-١ من الدستور. ووفقاً لتلك المبادئ التوجيهية، يتعين على المدير العام ما يلي: (أ) أن يقدم مشاريع نصوص الاتفاقات مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى المجلس لإقرارها؛ و(ب) أن يوزع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات الحكومية الدولية التي أعربت عن رغبتها في إبرام اتفاقات مع اليونيدو، وأن يلتزم موافقة المجلس قبل إبرام اتفاق يحدد العلاقة المناسبة مع المنظمات المعنية؛ و(ج) أن يوزع على أعضاء المجلس معلومات عن المنظمات غير الحكومية، الدولية منها والوطنية، وسائر المنظمات التي تسعى إلى الحصول على المركز الاستشاري، ومن ثم يقرر المجلس ما إذا كان سيتم منح المنظمات المعنية مركزاً استشارياً وفقاً للمبادئ التوجيهية التي أرساها المؤتمر. وستعرض على المجلس معلومات عن المنظمات التي يلزم اتخاذ قرارات بشأنها.

### البند ١٤ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين وموعد انعقادها

تقتضي المادة ١٠-٢ من النظام الداخلي أن يقدم المدير العام إلى المجلس، في كل دورة عادية، جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية التالية. وسيُقترح جدول أعمال مؤقت في ورقة الاجتماعات التالية:

- Provisional agenda and date of the forty-fifth session. Note by the Director General (IDB.44/CRP.7)

وقد حُدِّدت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في عام ٢٠١٧:

١٦-١٨ أيار/مايو	لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الثالثة والثلاثون
٢٧-٣٠ حزيران/يونيه (موعد مؤقت)	مجلس التنمية الصناعية، الدورة الخامسة والأربعون
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	المؤتمر العام، الدورة السابعة عشرة

البند ١٥ - اعتماد التقرير

وفقاً للمادة ٧١ من النظام الداخلي، يتولى المقرر إعداد مشروع تقرير المجلس وتقديمه.

---